

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الذي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي	م
رنا طارق حسن زكريا	٣٤٢٣٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٩١١١١٨٠٣٦٦٦	١.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

ونيسن مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

